اذا فعلها عمدًا او لاصغيره عندهم لا بترك نحو الصلوه والزكوه وغيرهما من
الواجبات الشرعيه ولا يصير بتركها كافرا وهذا قول النجدات منهم
وقال بعض الخوارج بل يصير المكلف كافرا بارتكاب اى كبيره اى
بفعل اى معصيه متعمدا الانه لاصغيره عندهم وهذا قول الفضليه
والبكريه من الخوارج وقالت الازارقه والصفريه من الخوارج كلما
ورد فيه وعيد فكفر وهو بناء على ان من المعاصي مالا وعيد فيه هكذا
ذكره الامام المهدى عليه السلام عنهم وقال الحسن البصري يصير المكلف
بارتكاب اى كبيره من المعاصى منافقا غير خالص واحتج بوجهين
احدهما ان الفاسق لو كان يقطع بصدق الوعد والوعيد والجنه والنار
لما ارتكب الكبيره الموجبة للهلاك وهذا مثل قول زيد والقسم والناصر
عليهم السلام وان اختلفا التعليل وثانيهما قوله تعالى ان المنافقين هم الفاسقون
فى سوره براه قال فى الغايات وكان عمرو بن عبيد يذهب الى مثل مقاله
الحسن فى الفاسق حتى راجعه واصل فرجع الى مذهب واصل والقضيه
مشهوره لنا حجه على ان مرتكب الكبيره يسمى فاسقا ولا يسمى كافرا ولا
منافقا فعل النبي صلى الله عليه واله وسلم وكذلك الاجماع من الامه
على اقامه الحد و نحو على السارق والزاني مع عدم معاملتهم معامله
الكفار من القتل والسبى وانفساخ النكاح وانقطاع التوارث
ولو كان يسمى كافرا او منافقا كما زعم المخالف لما عامله معامله
المسلمين وذلك يقتضي ان حكمه مخالف لحكم الكفرين والمنافقين واذا
كان كذلك امتنع ان يطلق عليه اسم الكفر والنفاق فان قيل ان المنافقين
فى عهده صلى الله عليه واله وسلم كان حكمهم فى المعامله حكم المسلمين مع كفرهم
ولهذا اجلد صلى الله عليه واله وسلم راس المنافقين عبد الله بن ابى فى حديث
الافك واخذ الزكوه منه وحينئذ لا يتم الاحتجاج بما ذكرتم من ان معامله
اهل الكباير معامله المسلمين يدل على عدم كفرهم ونفاقهم والجواب
والله الموفق اما عند زيد والناصر والقسم عليهم السلام ومن وافقهم فلا يرد
هذا لا زم تكن الكباير من المنافقين عندهم وهذا احجه لهم واما قول
من عداهم فيمكن ان يقال ان معامله النبي صلى الله عليه واله وسلم لهم معامله
المسلمين المصلحه علمها وامره الله بها وهو تقوي الاسلام ويرغب الناس
اليه لانه لو عامل من اظهر الاسلام وابطن الكفر معامله الكفاره
بالقتل والسبى ونحو ذلك لنفر عن الاسلام كثير من الناس خشية ان لا يقبل
منهم اظهار الاسلام وان لم يبطنوا الكفر والله اعلم قلت
ويمكن ان يجاب عن جميع ما اوردوه فى هذه المسئله بان المنافق فى اللغة اسم
لمن يظهر خلاف ما يبطن وذلك يصدق على مرتكب الكبيره لانه يتسمى بالايمان

والتقوى

١٣٦

والتقوى ويتلبس بهما وافعاله تشعر بخلاف ذلك وهذا حقيقه النفاق ولا دليل
من الشرع على نقله فهو اسم عام لمن ابطن الكفر او غيره من المعاصى وتزيا بزى
التقوى والايمان والكافر اسم عام لمن كفر نعمه المنعم بالعصيان سوا
كان ذلك العصيان هو الجحود او غيره واما معامله النبي صلى الله عليه واله
وسلم لاهل الكباير معامله المسلمين فى احكام مخصوصه فهى بمعزل عن
اجرا الاسما عليهم اذ لو كانت تلك المعامله توجب لهم اسما المسلمين لوجب
ان يسموا مومنين وهو باطل واما قول على عليه السلام وقد سئل عن الخوارج
اكفار هم فقال من الكفر فروا فمراده انهم فروا من عصيان الله بزعمهم
مع انهم عاصون قطعا فلا يلزم من ذلك ان لا يسموا كفارا بل هم كفار
نعم ومعاملتهم بخلاف معامله كفار الجحود وبين الكفرين فرق اوضحته
معامله النبي صلى الله عليه واله وسلم وعلى عليه السلام والاجماع ويدل عليه تمام
الخبر ايضا وهو قوله عليه السلام من الكفر فروا وفيه وقعوا واما الاحتجاج
بفعل الصحابه على ان المنافق من ابطن الكفر واظهر الاسلام فهو مسلم فهل
اجمعوا على ان غيره لا يسمى منافقا والمعلوم انه لم يحدث المنع من تسميت مرتكب
الكبيره منافقا الا واصل بن عطا وعمرو بن عبيد ومن تبعهما من وقت المراجعة
التى وقعت بينهما وبين الحسن البصري ومما احتج به الناصر عليه السلام
قوله صلى الله عليه واله وسلم اكثر منافقى امتى قراؤها وقوله صلى الله عليه
واله وسلم ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صلى وصام وحج واعتمر وزعم
انه مسلم من اذا حدث كذب واذا وعد خلف ذيب بالليل وذيب بالنهار
واذا اوتمن خان وقوله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه فهو منافق
حقا ومن كان فيه خصله منها ففيه خصله من النفاق حتى يتوب او يدعها
اذا حدث كذب واذا اوتمن خان واذا خاصم فجر واذا عاهد خان وغير ذلك
كثير فلاودعنا لشرح فسقطامنه وقال ابن الحاجب صاحب الشاذه من القراه
كافر اى كفر جحود لانه قد اثبت من القران ما ليس منه او نقص منه
ما هو منه قلنا لا يجوز تكفيره لجواز ان تكون سمعها خبر اعتقدها قرانا
وحينئذ لم يتعمد زيادة فى القران ولا انتقاصا نا والله تعالى يقول وليس
عليكم جناح فيما اخطاتم به وقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتى
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه ولا يجوز التكفير والتفسيق
الا بدليل قاطع كما سياتى ان شا الله تعالى ولنا ايضا الاجماع من الامه على
عدم تكفير عبد الله بن مسعود وهو من اهل القراه الشاذه كما روى
عنه انه قرا فصيام ثلاثه ايام متتابعات وكذلك روى عن حفصه انها
قرات والصلوه الوسطى صلوة العصر قال عليه السلام ومرتكب الكبيره العمد
المخرجه من المله اى ملة الاسلام يسمى فاسقا اتفاقا بين اهل علم الكلام

وازا اوتمن خان

Copy … ng … versity